بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي سبقت رحمته ۞ ووسعت على كل شيء رأفته
والصلوة على نبيه الشفيع لامته وعلى اله واصحابه وعترته
وبعد فلما تشرفت بملازمة باب سلطان العلماء ۞ ورهان
الفضلاء ۞ الاوحد القاضي بالعاكر المنصور ۞ بولاية روم ايلي
المعمور ۞ رافع مراتب العلم الى القصيا ۞ ومعلي كلمة الله العليا
۞ كاشف استار الدقائق بزاية الثاقب ۞ ومنور اسرار الحقايق
بفكره الصائب ۞ وسدته السنية موصوفة بالمآثر ۞ ونور السعادة
في جبهته الزهراء زاهر ۞ اسس الله بنيان عزته الى يوم القيامة
واسكنه الله بسعادة وجوده في دار السلامة ۞ جعل الله نجم سعادته
صاعدا ومسعودا ۞ وظله الشريف على العباد ممدودا ۞ لازال
كاسمه مسعودا ۞ فرحم الله امرأ قال آمينا ۞ رأيت العلماء يتباشرون
بان العالم بكرم في عصره والجاهل يهان ۞ وانه لا يرجح حين الامتحان
بين الاثنين بكثرة الزمان ۞ بل يرجح العلم الشريف ۞ حسب ما يقتضيه
فضله المنيف ۞ فسجدت شكرا لله سبحانه على جباه الضراعة

والاستكانة ۞ وقد كان مسئلة نظري في زمن وقوع هذا البيت
متعلقة بما وقع في بعض كلمات الفضلاء من الاشكال والاضطراب
والسؤال والجواب ۞ فجعلت ما تعلق به نظري القاصر ۞ وخطر بفكري
الفاتر ۞ نبذا من الكلام ۞ مستعينا بالملك العلام ۞ وتوسلت به
الى بابه المنيع ۞ وجنابه الرفيع ۞ فالمأمول من فضله الاوفر ۞ ان
يلتفت اليه بحسن النظر ۞ ويعمل بما يليق بشانه الكريم ۞ ويوصلني الى مرامي
بلطفه العميم قال صاحب الوقاية قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا
اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم الآية قال صدر الشريعة
جزاه الله بالدرجات الرفيعة في شرحه المسمى بالكتاب بهذه الآية تيمنا
ولان الدليل اصل والحكم فرعه والاصل مقدم بالرتبة ثم قال
الفاضل الشهير بابن كمال الوزير ردا قول الشارح افتتح كتابه
بهذه الآية تيمنا والاقذر الدليل خصوصا على وجه التقديم ليس
من دأب العبد الفقير يقول يمكن ان يجاب عنه بوجهين اما اولا
فلانه لا يسلم ان افتتاح المصنف كتابه بهذه الآية ليس لكونها
دليلا على الحكم الذي يذكر بعدها لان الفاء التعقيبية عند الاصوليين
لا تخلو من ان تدخل على احكام العلل او على العلل انفسها فعلى الاول
يلزم ان تستعمل بعد الدليل دالة ترتب الحكم الذي هي داخلة عليه

على ذلك الدليل كما بين في كتب الاصول واذا تمهد هذا فلو لم يعتبر
في هذا المقام كونها دليلا على الحكم الذي دخلت الفاء التعقيبية عليه
كما قيل فغرض الوضوء بالفاء التعقيبية الدالة على ترتب الحكم
على الدليل فلما قيل كذلك ثبت انه يعتبر كونها دليلا
ههنا واما ثانيا فلانه لو لم يكن الافتتاح بها لكونها دليلا
على الحكم الذي يترتب عليها بعد رعاية التيمن لما خص
المصنف بالذكر هذه الآية من بين الآيات فلما خصها بالذكر
تعين ان كونها دليلا معتبر ههنا واما قول الفاضل المذكور
فمبني على ما ذكره المصنف في خطبة كتابه وهو قوله الفت مختصرا
جامعا بجميع مسائله خاليا عن دلائله كما يفهم من كلامه لكن
يمكن ان يقال هذا محمول على ما ذكره العالم الفاضل المتبحر
بين العلماء والافاضل باحي في تخشية قول الشارح ولان
الدليل فرعه حيث قال لا يقال ظاهر قول صاحب الوقاية
في الخطبة خاليا عن دلائله يقتضي عراء المتن عن الدليل
بالكلية مع انه تعرض بادلة بعض المسائل كما ترى لانا نقول
يمكن حمل عبارته على رفع الايجاب الجزئي ولئن سلمنا
السلب الكلي فذكر بعض الدلائل لا ينافيه